

كيف نتغلب على النزاعات المالية - 5/7/6341

محمد صالح المنجد

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعوا بالله من شرور انفسنا وسینات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي
00:00:01

واشهد ان محمدًا عبده ورسوله اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور
00:00:21

عبد الله لقد فطر الله النفوس على محبة المال وتحبون المال حبا جما ومن طبائع هذه النفوس الشح والاستئثار وان يكون النصيب
الاوفر لها ومن هنا جاءت الشريعة بالذكير بالحقوق - 00:00:45

وجاءت باجراءات لفض النزاعات المالية فان الله تعالى قد علم انه سيكون بين العباد منازعات ومن كمال هذه الشريعة انها تحفظ
الحقوق وانها تدعوا الى العدل وانها تعالج المشكلات وانها تأتي بالاجراءات المانعة - 00:01:21

من وقوع الشر قبل ان يحدث وكذلك بسرعة رفعه اذا حدث والتخفيض من اثاره وهناك اجراءات جاءت في الشريعة لدرء المنازعات
المالية ومعالجتها ومن ذلك الكتابة كما قال الله تعالى في اطول اية في القرآن - 00:01:53

يا ايها الذين امنوا اذا تداینتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وامر بها وحث عليها ورغم فيها ولا تسأموا ان تكتبوا صغيرا او كبيرا ان
تكتبوا صغيرا او كبيرا الى اجره. لماذا - 00:02:25

ذلك ادنى الا ترتباوا ذلك ادنى الا يحدث بينكم نزاع وخصوصه ولذلك امرنا بالكتابة ثانيا من وسائل منع المنازعات منع حدوثها الاشهاد
واشهدوا ذوي عدل منكم فالشهادة ايضا تحفظ الحق - 00:02:45

وتقيمه لصاحبه ثالثا جاءت الشريعة ايضا بحفظ الحقوق بالرهون فان لم تجدوا كتابا فرهان مقبوسة فاذا عجز عن اداء الحق الذي
عليه بيع هذا الرهن باذن القاضي فسد الحق لصاحبه - 00:03:20

ويعاد الباقى لصاحب الرهن واما بقى عليه شيء فهو في ذمته رباعا القرعة فان النبي صلى الله عليه وسلم في موضع قد ارشد اليها
في حل النزاعات وهي مذكورة في كتاب الله كما في قوله تعالى - 00:03:47

فساهم فكان من المدحدين والمساهمة هنا الاقتراع ووقع السهم عليه. وكذلك في قوله عز وجل وما كنت لديهم اذ يلقون اقلامهم
ايهما يكفل مريم والقاء القلم هو اقتراع فيكفلها من خرجت - 00:04:17

في حصته وفي سهمه وفي نصيبيه وقد اوصى رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت بعتق عبيده الستة ولم يكن له
مال غيرهم وهنا لا تنفذ الوصية الا في الثالث فقط - 00:04:46

كما هو معلوم فكيف سيعين الاثنان من هؤلاء الستة اللذان سيعتقان ليذهب بقية الاربعة الى الورثة ماذ فعل النبي صلى الله عليه
 وسلم لقد قسمهم الى ثلاث مجموعات بكل مجموعة اثنان - 00:05:12

ثم امر بالقرعة فالتي خرجت القرعة لها اعتقها اي المجموعة هذان الاثنان عتق والباقي الى الورثة وهكذا لما جاءه اخوان يتنازعان
في ارث بينهما قد ادرست معالمه اي ذهبت واضمحلت - 00:05:43

فوعظهما النبي صلى الله عليه وسلم موعظة بلية وان الحاكم يأتي اليه الخصم ولعل احدهما الحن بحجته من الاخر فيقضى له
على نحو ما يسمع ولكن هذا القضاء لا يجعل - 00:06:13

المال الم قضى به حلالا اذا كان في الحقيقة لغير الم قضى له لان القاضي يحكم بالظاهر فانما اقطع له قطعة من نار فبكى الرجلان من

هذه الموعظة وجعل كل واحد منها ما له للآخر - 00:06:38

فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أمرهما أن يستهما ويتحللا وهكذا إذا اختلف ورثة في عقارات مثلاً فتقسم بحسب عددهم وانصبتهم فإذا تماثلوا قسمت إلى مجموعات متقاربة ثم ضربت بينهم القرعة - 00:07:05

فيأخذ كل واحد ما وقع له إذا لم يتفقوا على شيء فتقسم إلى مجموعات متقاربة في القيمة وتطرأ القرعة وهكذا تكون هذه وسيلة من وسائل فض المنازعات وأيضاً من تلك الوسائل - 00:07:40

البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه إذا انكره وهذه أصول بالقضاء والشرع والنبي صلى الله عليه وسلم ورعب في شهادة الزور وحذر من اليمين الغموس وهكذا تكون البينة - 00:08:08

والإيمان في أحكام عجيبة جاءت بها الشريعة ولو لا هذا لادعى أناس دماء قوم وأموالهم ومن الوسائل كذلك المانعة للنزاعات المالية تحديد الثمن في البيع والاجرة في الاجارة وهذا شرط أساسي - 00:08:43

لصحة البيع وصحة الاجارة فلا يصح بيع بثمن مجهول ولا تصح اجارة باجرة مجهولة وترى كثيراً من يستأجرون اجراء سواء كانوا عمالاً لبناء أو حمل أو سيارة اجرة ونحو ذلك - 00:09:14

فيسأل كم الاجرة فيقولون لا يختلف وما تعطينا إيه ما يأتينا منك طيب ثم يختلفون في الغالب لماذا لأنهم لم يحددوا الاجرة قبل الشروع في العمل والشرع يقضي على المنازعات - 00:09:42

ويسد أبواب الخصومات ولذلك كان لابد من تحديد الثمن في البيع وتحديد الاجرة قبل البدء في العمل ومن الوسائل أيضاً أن الشريعة منع الرجوع في الهبة وصورت العائد في هبته بصورة غاية في السوء - 00:10:08

فقال عليه الصلاة والسلام العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه فنفر من ذلك غاية التنفيذ لأن الرجوع في الحقيقة من أسباب المنازعات فإذا وهب وقبض الموهوب له فلا عودة - 00:10:35

إلا الوالد فيما وهب ولده وذلك أن الوالد قد يحابي أحد أولاده بعطيته دون الآخرين فيقال له يلزمك شرعاً إما أن تسحب الهبة من الذي اعطيته وأما أن تعطي الآخرين مثله - 00:11:00

فقد لا يكون عنده قدرة أو رغبة في إعطاء الآخرين مثله فلا يبقى إلا سحب الهبة وكذلك من الوسائل الشرعية في فض المنازعات المالية وهو أصل عظيم وباب كبير من الفضائل - 00:11:25

الصلح رغب الله تعالى فيه إيماناً بترغيب وتحث عليه والصلح خير وبين أنه من أسباب الرحمة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون وكذلك فإن المصلح بين الطرفين بمنزلة أعلى - 00:11:51

من قائم الليل وصائم النهار نافلة وكذلك فإن من فعله ابتغاء وجه الله له أجر عظيم لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس - 00:12:22

ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا واصلحوا بين أخويكم وهذا الصلح فالمنا في المنازعات المالية قد يكون بين وارثين أو شريكين أو مستأجر واجير وصاحب عمل - 00:12:45

وعامل وقد يكون بين مقرض ومقرض وهكذا فالصلح اجتماع النفوس على شيء واتفاقها عليه كمخرج من النزاع وهو عبادة عظيمة تتحقق بها الدماء وتصان بها الأموال وتطييب بها النفوس وتدفع بها الشحناه - 00:13:15

وتطييب بها الأموال لمن اصطلح هذا الصلح عمل به النبي صلى الله عليه وسلم وأشار به فقد جاء كعب بن مالك وابن أبي حدرد إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:55

يختصمان في دين للاول على الثاني فكشف النبي صلى الله عليه وسلم ستار حجرته ونادي كعباً وأشار أن يضع النصف بيده اشار عليه ان يضع النصف بيده فقال لبيك وسمعاً وطاعة يا رسول الله - 00:14:17

ثم قال لابن أبي حدرد قم فاقضه وأشار الحكم بالصلح ورضي كعب وامر الآخر بقضاء الباقي وكذلك لما جاءت امرأة ثابت ابنة قيس تشکوه وتقول لا اطيقه وكان قد اعطتها حديقة يعني بستانها - 00:14:49

فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقه ولما كان الامر قد بلغ عندها ما يربو على ذلك اجابت بالايجاب فقال عليه الصلاة والسلام للزوج اقبل الحديقة وطلقها تطليقة - 00:15:22

اقبل الحديقة وطلقها تطليقه وهكذا انتهت العلاقة بهذا الصلح والصلح قد يكون صلح حطيبة بان يحط احد الطرفين من حقه ليقضي الاخر الباقي وقد يكون صلحا عظيما على تنازل كلي - 00:15:50

فإذا تنازل له فانها صدقة عظيمة كما ذكر الله وان كان ذو عشرة فننظرة الى ميسرة وهذا نوع من الصلح وهو صلح الانذار وان تصدقوها هذا خير خير لكم يا عباد الله - 00:16:25

تصدقوا ببعضه تصدقوا بكله صلح تنازل وقد يكون صلح معاوضة كأن يكون اتلف له شيئا فيصطلحان على قيمة للمتلاطف وقد يكون صلح تخارج ان يختلف الورثة في عقار يختلفا وارثان في عقار - 00:16:57

فيترك احدهما نصيبيه للآخر مقابل قيمة يصطلحان عليها فهذا صلح تخارج يخرج بموجبه احدهما للآخر عباد الله لا شك ان هذا الدين عظيم وهذا الشرع متين وهذه الاجراءات وغيرها اعلى بكثير - 00:17:34

مما جعلته البشرية من القوانين فهي وغيرها وما يتفرع عنها فيه الصلاح والفالح والسعادة للبشر اللهم اجعلنا من يؤدون حقوقك وحقوق عبادك يا رب العالمين اجعلنا من القائمين بالحق وبه يعدلون - 00:18:05

اللهم اجعل القرآن العظيم ربنا ونور صدورنا وشفائنا وذهاب غمومنا وذهاب شفائنا وهمومنا يا رب العالمين اقول قولي هذا واستغفر الله لي ولهم فاستغفروه انه هو الغفور الرحيم الحمد لله وسبحان الله والله اكبر واسهاد ان لا اله الا الله ولي الصالحين - 00:18:35

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله امام المتقين وقائد الغر الممحلين والشافعي المشفع يوم الدين اللهم صل وسلم على عبده ونبيك امامنا وقدوتنا واسوتنا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى الله - 00:19:06

وزيرته الطيبين وخلفائه واصحابه الميامين وازواجه والتابعين لهم بامسان الى يوم الدين عباد الله لقد اظللكم شهر عظيم وهو احد الاشهر الاربعة ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا - 00:19:32

يعني قمريا يوم خلق السماوات والارض فهذا شيء قديم عند الله قبل ان نعرف نحن اسماءها انها عند الله بمكان. منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فانتبهوا ذلك الدين القيم - 00:19:57

فتتمشو بموجب ذلك الدين القيم ماذا نفعل؟ قال فلا تظلموا فيهم انفسكم فان المعصية في الشهر الحرام اشد من غيره هي ثلاثة متواتية ذو القعدة ذو الحجة والمحرم وواحد - 00:20:28

بينه وبينها فاصل رجب الذي نحن فيه الان والترجيب في لغة العرب التعظيم. وكان اهل الجاهلية يعظمونه ويتركون القتال فيه ويتركون التأر فيه قد جاء الشرع بالقتال في سبيل الله - 00:20:56

وجمهور العلماء على نسخ قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وقال بعض العلماء انه ليس بمنسوخ لكن في قتال الدفع يدفع المسلمين واذا بدأ المسلمين القتال قبل الشهر الحرام - 00:21:22

فاقتضت المصلحة الاستمرار استمرروا لكن لا يبتذلون فيه وجمهورهم على جواز ذلك اذا اقتضته مصلحة الشرع عباد الله هذا شهر عظيم والاعمال الصالحة تضاعف وكذلك السيئات تعظم في الزمن الفاضل والمكان الفاضل - 00:21:43

ولكن ليس لنا ان نخترع فضائل ما انزل الله بها من سلطان. ولا دليل عليها لان الله تعالى هو الذي له حق التحديد هذا له فضل في زمن كذا ومكان كذا. وليس التحديد اليها - 00:22:12

ورجب من جهة الصلوات والقيام والصيام والصدقة ليس له مزية على غيره من جهة العموم فمن كان يصوم البيض في غيره صام فيه من كان يصوم يوما ويفطر يوما في غيره صام فيه. من كان يقوم الليل في غيره قاما فيه - 00:22:34

وهكذا وقدومه يذكر بقرب رمضان ولذلك فاننا نسأل الله تعالى ان يبلغنا رمضان ونسأله ان يجعلنا في خير وعافية وامن وایمان انه رحيم رحمن. اللهم اغفر لنا ذنبنا واسرافنا في امرنا. اللهم اغفر لنا اجمعين ولوالدينا - 00:23:01

وللمؤمنين يوم يقوم الاشهاد يوم الدين اللهم استر عيوبنا واقض ديوننا واهد ضالنا وارحم موتانا واسف مرضانا واجمع على الحق

كلمتنا. اللهم اجعل بلدنا امنا مطمئنا وسائر بلاد المسلمين. اللهم من اراد ايماننا وعقيدتنا وتوحيدنا وامتنا بسوء فاشغله بنفسه. ورد -

00:23:31

كيده في نحره اللهم امنا في الاوطان والدور واصح الائمة وولاة الامور واغفر لنا يا عزيز يا غفور. اللهم اغث اخواننا المستضعفين
اللهم اغث اخواننا المستضعفين. اللهم اغث اخواننا المستضعفين - 00:23:57

والله يا اخواني ان القلب يتقطر ونحن نرى صورهم يقتلون في البر ثم يهربون في البحر فيخدعهم اولئك القوم يأخذون الاجرة
وينسجبون ويتركون القارب بما فيه فتسحب جثث الاطفال من - 00:24:15

الماء والله انها كربة عظيمة ونحن نرى اخواننا يموتون في البر وفي البحر. اللهم لا كاشف للبلوى غيرك فاكشف ما نزل بهم من ضر يا
رب العالمين اللهم عليك باعداء الدين وبمن اخرج اخواننا من ديارهم - 00:24:34

اللهم رد اخواننا الى ديارهم سالمين اللهم لا تفرق جمعنا هذا الا بذنب مغفور وعمل مبرور وسعي متقبل مشكور ان الله يأمر بالعدل
والاحسان وابقاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي عظة - 00:24:59
لعلكم تذكرون فاذكروا الله العظيم الجليل يذركم واشكروه على نعمه يزدكم. ولذكر الله اكبر والله يعلم ما تصنون - 00:25:14